الأمم المتحدة A/66/PV.81

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

الجلسة العامة 1

الجمعة، ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، الساعة ٠٠/٠٠ نيو يو ر ك

الرئيس:

السيدة كمارا (ليبريا).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١.

تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار اللجنة، ترد في الوثيقة A/C.4/66/INF/3. (اللجنة الرابعة)

> الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): ستنظر الجمعية العامة في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) بـشأن بنود جـدول الأعمال ٤٩ إلى ٦٠ والبندين ١٢١ و ١٣٥.

> أطلب من مقرر اللجنة السيد حسن أبو الحسن من الكويت أن يعرض تقارير اللجنة في بيان واحد.

> السيد أبو الحسن (الكويت) (لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنماء الاستعمار (اللجنة الرابعة)): إنه لامتياز وشرف عظيم لي أن أعرض أمام الجمعية العامة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المقدمة في إطار البنود ٤٩ إلى ٦٠ والبندين ١٢١ و ١٣٥ من حدول

نظرا لغياب الرئيس، تولت الرئاسة نائبة الرئيس الأعمال. وتتضمن هذه التقارير، الواردة في الوثائق A/66/423 إلى A/66/436، نصوص مشاريع القرارات ومشروعي المقررين الموصى بأن تعتمدها الجمعية العامة. وتيسيرا لمهمة الوفود، أعدت الأمانة العامة قائمة مرجعية بالإجراءات التي اتخذها

المحاضر الرسمية

وخلال الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة السادسة والستين، عقدت اللجنة الرابعة ما مجموعه ٢٣ جلسة رسمية، اعتمدت خلالها ٢٣ مشروع قرار ومشروعي مقررين اثنين. واعتمدت اللجنة الخاصة ٩ من مشاريع تلك القرارات ومشروعي المقررين بدون تصويت.

ويرد التقرير الأول، المقدم في إطار بند جدول الأعمال ٤٩ المعنون "تقديم المساعدة في الإحراءات المتعلقة بالألغام''، في الوثيقة A/66/423. ويرد مشروع القرار المقدم في إطار هذا البند من حدول الأعمال في الفقرة ٨ من التقرير.

أما التقرير الثاني، المقدم في إطار بند جدول الأعمال ٥٠ المعنون "آثار الإشعاع النري"، فيرد في الوثيقة

> يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأحرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرســـالها بتوقيـــع أحسد أعضاء الوفسد المعني إلى:Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



A/66/424. ويرد مشروع القرار المتعلق بهذا البند في الفقرة ٩ من التقرير.

وفي مشروع القرار، قررت الجمعية العامة في جملة أمور أن ترفع عدد أعضاء لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري من ٢١ إلى ٢٧ دولة.

ويرد التقرير الثالث المقدم في إطار بند جدول الأعمال ١٥ المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية" في الوثيقة ٨/66/425. ويرد مشروع القرار المقدم في إطار هذا البند في الفقرة ١١ من التقرير.

ويرد التقرير الرابع المقدم في إطار بند حدول الأعمال ٥٢ المعنون "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في السشرق الأدن" في الوثيقة اللاجئين الفلسطينيين في اللجنة في إطار هذا البند أربعة مشاريع قرارات تتصل بمختلف جوانب عمل الوكالة على النحو المبين في الفقرة ١٦ من التقرير.

ويرد التقرير الخامس المقدم في إطار بند جدول الأعمال ٣٥ المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة "في الوثيقة ٨/66/427. واعتمدت اللجنة الرابعة في إطار هذا البند خمسة مشاريع قرارات يمكن التماسها في الفقرة ١٨ من تقريرها.

ويتصل التقرير السادس الوارد في الوثيقة A/66/428 المستعمره ، في الوبيفة 2 ببند حدول الأعمال ٤٥ المعنون "استعراض شامل لكامل ويرد التقرير المتصل مسألة عمليات مفيظ السلام من جميع نواحي هذه ويرد التقرير المتصل العمليات"، وستواصل اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ "التسهيلات الدراسية و السلام النظر في العديد من المسائل التي أثيرت أثناء المناقشة الأعضاء لصالح سكان الأقا العامة خلال دورتها المقبلة في مستهل عام ٢٠١٢، وستدرس في الوثيقة العام المقبل أي مشروع قرار مقدم به في الفقرة ٧ من التقرير. في إطار هذا البند.

ويرد التقرير السابع المقدم في إطار بند حدول الأعمال ٥٥ المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام" في الوثيقة (٨/66/429 واعتمدت اللجنة الرابعة في إطار هذا البند مشروع قرار في جزأين يرد في الفقرة ١٠ من ذلك التقرير.

ونظرت اللجنة الرابعة في مجموعة البنود المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (بنود حدول الأعمال من ٥٦ إلى ٦٠) مجتمعة. ويعرض على الجمعية العامة في إطار هذه البنود خمسة تقارير.

فأما التقرير الأول من هذه التقارير، المقدم في إطار بند حدول الأعمال ٥٦ المعنون "المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، فيرد في الوثيقة ٨/66/430، ويرد مشروع القرار المتعلق به في الفقرة ٧ من التقرير.

وأما التقرير المتصل ببند حدول الأعمال ٥٧ المعنون "الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، فيرد في الوثيقة .A/66/431

ويرد التقرير المتعلق ببند جدول الأعمال ٥٨ المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، في الوثيقة ٨/66/432. ويرد مشروع القرار المقدم في إطار هذا البند في الفقرة ٧ من التقرير.

ويرد التقرير المتصل ببند جدول الأعمال ٥٥ المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، في الوثيقة A/66/433. ويرد مشروع القرار المتعلق به في الفقرة ٧ من التقرير.

أما التقرير المتصل ببند جدول الأعمال ٦٠ المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، فيرد في الوثيقة A/66/434. ويتنضمن التقرير سنة مشاريع وخبرها بشؤونها وما يعزز ذلك من حس دبلوماسي رفيع قرارات بـشأن "مـسألة الـصحراء الغربيـة"؛ و "مـسالة كاليدونيا الجديدة"؛ و "مسألة توكيلاو"؛ ومشروع القرار الجامع الموحد المتعلق بأحد عشر إقليما؛ ومشروعي القرارين المتعلقين بموضوعي "نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار" و "تنفيــذ إعـــلان مــنح الاســتقلال للبلــدان والــشعوب المستعمرة". واعتمدت اللجنة أيضا مشروع مقرر بـشأن "مسألة حبل طارق". وترد مشاريع القرارات الستة في الفقرة ٢٧ من التقرير، ويرد مشروع المقرر في الفقرة ٢٨.

> وفي إطار بند حدول الأعمال ١٢١ المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"، اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع مقرر يتضمن برنامج العمل المؤقت للجنة الرابعة في الدورة السابعة والستين في عام ٢٠١٢، على النحو الوارد في الوثيقة A/66/435.

> ولم تنـشأ الحاجـة إلى أن تـدرس اللجنـة البنـد ١٣٥ المعنون "تخطيط البرامج" في هذه المرحلة، على نحو ما هو مبين في الوثيقة A/66/436.

> قبل الختام، أود الإشارة إلى مستوى التعاون الرفيع الذي ساد أعمال لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنساء الاستعمار، فقد مكنت هذه الروح البنّاءة اللجنة من أن تنجز أعمالها بصورة فعالة وبناءة في الموعد الذي حددته الجمعية العامة.

> وباسم مكتب اللجنة الرابعة، أود أن أشكر جميع الوفود التي شاركت في جهودنا من أجل التوصل على توافق الآراء بشأن العديد من مشاريع القرارات ومشروعي المقررين، وكذلك الوفود التي نسقت الجهود المبذولة بشأن عدد من مشاريع القرارات، وأود أن أشيد هنا إشادة حاصة برئيسة

اللجنة الرابعة صاحبة السعادة سيمونة نيكوليسكو من رومانيا، التي مكنتها معرفتها بالمحافل المتعددة الأطراف من مساعدة اللجنة على النظر في جميع بنود جدول الأعمال التي أحالتها إليها الجمعية العامة، والتي ساهم تركيزها وتصميمها مساهمة كبرى في تيسير مداو لاتنا بشأن عدد من المسائل الحساسة، كما أن أعضاء المكتب الآخرين الذي سررت بالعمل معهم، وهم السيدة ماريا واليسكا ديباز وميندوزا من جمهورية فترويلا البولفيارية والسيد منصور سيس من السنغال والسيد حيم كيلي من أيرلندا قد ساهموا أيضا مساهمة جليلة في إتمام أعمال اللجنة الرابعة بنجاح. وأود أيضا أن أسجل تقدرينا للمساعدة الممتازة التي قدمتها أمانة اللجنة، مما مكن اللجنة من أن تضطلع بأعمالها بيسر وكفاءة.

ويشرفني الآن أن أقدم إلى الجمعية العامة توصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنماء الاستعمار المضمنة في التقارير الواردة في الوثائق من A/66/423 إلى A/66/436، للنظر فيها واعتمادها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة).

إذا لم يطرح اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر أن لا تناقش تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): وبالتالي ستقتصر البيانات على تعليلات التصويت.

وقبل المضى في إحراءاتنا أكثر، أود أن أبلغ الأعضاء بالطريقة التي أعتزم الإشارة بها إلى تقارير اللجنة. اختصارا

للوقت، وبما أن الجمعية لا تنظر هذا الصباح إلا في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة)، فإنني سأستخدم لفظة "اللجنة" فقط، على أن يكون مفهوما أن اسم اللجنة الكامل، أي لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة)، سيورد في المحاضر الرسمية.

بما أنني لم أسمع اعتراضا، فإننا سنمضي في العمل على هذا الأساس.

ومواقف الوفود من توصيات اللجنة سبق أن أوضحت في اللجنة وهي مسجلة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

وأود أن أذكّر الأعضاء بأن الجمعية العامة قد اتفقت، بموجب مقررها ٤٠١/٣٤، على ما يلي:

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي حلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

وأود كذلك أن أذكر الوفود، استنادا إلى مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا، بأن تعليلات التصويت تحدد بعشر دقائق وينبغي أن تدلى بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ في اتخاذ إجراءات بشأن التوصيات الحواردة في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة)، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنمضي في البت في مشاريع القرارات بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة، ما لم تبلّغ الأمانة العامة بخلاف ذلك سلفا. وهذا يعني أنه حيثما أُجري تصويت منفصل أو تصويت مسجل، فإننا سنفعل الشيء ذاته. ولذلك يحدوني الأمل

أن نعتمــد بــدون تـصويـت التوصيـات التــي اعتمدهـا اللجنة بدون تصويت.

وقبل المضي في إجراءاتنا أكثر، أود أن أوجه انتباه الأعضاء إلى مذكرة من الأمانة العامة بعنوان "قائمة بتقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللحنة الرابعة)، عن البنود من ٤٩ إلى ٢٠ والبندين ١٢١ و و ١٣٥ من حدول الأعمال، إلى الجمعية العامة"، عُممت باللغة الإنكليزية فقط في الوثيقة A/C.4/66/INF/3. وقد وزعت المذكرة على جميع المقاعد في قاعة الجمعية العامة لاستعمالها كدليل إرشادي للإحراءات التي اتخذها اللجنة في تقاريرها. وفي هذا الصدد يجد الأعضاء، في العمود الثاني من المذكرة، رموز مشاريع القرارات أو المقررات التي اتخذها اللجنة، ويجدون، في العمود الخامس من المذكرة، رموز بشأها والتي ينبغي للجمعية أن تتخذ إحراءات بشأها في الجلسات العامة.

ونذكّر الأعضاء أيضا بأن باب الانضمام إلى قائمة مقدمي مشاريع القرارات والمقررات قد أغلق الآن، بعد أن اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) تلك المشاريع. وأي استيضاحات حول المشاركة في تقديم المشاريع ينبغي توجيهها إلى أمين اللجنة.

# البند ٤٩ من جدول الأعمال

# تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/423)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) باعتماده في الفقرة ٨ من

تقريرها. ونبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٤٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٠ من جدول الأعمال

آثار الإشعاع الذري

تقريىر لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/424)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. ونبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لى أن أعتبر أن الجمعية البند ٢٥ من جدول الأعمال تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٦/٧٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٥٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٥ من جدول الأعمال

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/425)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) باعتماده في الفقرة ١١ من تقريرها. ونبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٦/٧٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٥١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدبي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/426)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية أربعة مشاريع قرارات أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) باعتمادها في الفقرة ١٦ من تقريرها. ونبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع، واحدا واحدا. وبعد أن تبت الجمعية

فيها كلها ستتاح للممثلين فرصة تعليل تصويتهم بشأن أي من مشاريع القرارات أو بشألها جميعا.

نتناول أولا مشروع القرار الأول المعنون "تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينين". وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيحان، حرر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأحضر، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الداغرك، حيبوت، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتى، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، حامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ســـتان، جمهوريــة لاو الديمقراطيــة الــشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا،

نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور -ليشتى، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبیا، زمبابوی

المعارضون:

إسرائيل

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كندا، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو

اعتُمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٦٠ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغت وفود الأردن وجمهورية إيران الإسلامية وجورجيا والكونغو الأمانة العامة بأنما كانت تنوى التصويت مؤيدة.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني المعنون "النازحون نتيجة لأعمال القتال التالية". التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية". وقد طلب إحراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، کو ستاریکا، کوت دیفوار، کرواتیا، کوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، حيبوت، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتى، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال،

هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سرى لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور -ليشتى، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبیا، زمبابوی

### المعارضون:

كندا، إسرائيل، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

# الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، بنما، فانواتو

اعتُمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٦٣ صوتا مقابل ٧ أصوات، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٢٦/٦٦).

[بعد ذلك أبلغ وفد حور حيا الأمانة العامة بأنه كان ينوى التصويت مؤيدا.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بعد ذلك ننتقل إلى مشروع القرار الثالث المعنون "عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى". وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

# المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأحضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، کو ستاریکا، کوت دیفوار، کرواتیا، کوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، حيبوت، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايت، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال،

هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سرى لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور -ليشتى، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبیا، زمبابوی

### المعارضون:

كندا، إسرائيل، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

# الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، فانواتو

اعتُمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٦٥ صوتا مقابل ٧ أصوات، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٢٦/٦٦).

[بعد ذلك أبلغ وفد حور حيا الأمانة العامة بأنه كان ينوى التصويت مؤيدا.]

11-63076 **8** 

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بعد ذلك ننتقل إلى مشروع القرار الرابع المعنون "ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها". وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأحضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، کوستاریکا، کوت دیفوار، کرواتیا، کوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، حيبوت، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايت، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال،

هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سرى لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور -ليشتى، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبیا، زمبابوی

### المعارضون:

كندا، إسرائيل، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

# الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، فانواتو

اعتُمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٦٥ صوتا مقابل ٧ أصوات، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٢٦/٦٦).

[بعد ذلك أبلغ وفد حورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوى التصويت مؤيدا.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٢ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٢ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضى المحتلة

تقرير لجنة المسائل السياسة الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/427)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية خمسة مشاريع قرارات أوصت لجنة المسائل السياسة الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) باعتمادها في الفقرة ١٨ من تقريرها. ونبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الخامس، واحدا واحدا. وبعد أن تبت الجمعية فيها كلها ستتاح للممثلين فرصة تعليل تصويتهم.

نتناول أولا مشروع القرار الأول المعنون "أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضى المحتلة". وقد طلب إحراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

# المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البرازيل، بروني دار السلام، كمبوديا، شيلي، الصين، الكونغو، كوبا، جمهورية كوريا

الشعبية الديمقراطية، حيبوت، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، غانا، غرينادا، غينيا، غينيا -بيساو، غيانا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية -الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسبوتو، ليبريا، ليبيا، مالاوي، ماليزيا، ملديف، مالى، موريتانيا، موريـشيوس، المغـرب، موزامبيـق، ناميبيا، نيبال، نیکاراغوا، عمان، باکستان، قطر، سانت لوسیا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، حزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاحیکستان، توغو، ترینیداد و توباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية -البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

### المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، بالاو، بنما، الولايات المتحدة الأمريكية

# الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، النمسا، حزر البهاما، بلجيكا، بنن، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هايتي، هندوراس،

هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، تونغا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، فانواتو

اعتُمد مشروع القرار الأول بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل ٩ أصوات، مع امتناع ٧٥ عضوا عن التصويت (القرار ٢٦/٦٦).

[بعد ذلك أبلغ وفد حورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت؛ وأبلغ وفد بوركينا فاسو الأمانة العامة بأنه كان لا يريد المشاركة في التصويت.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، يما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأحرى". طُلِب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

# المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني

دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأحضر، تشاد، شيلي، الصين، کولومبیا، الکونغو، کوستاریکا، کوت دیفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوت، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتى، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، ســــيراليون، ســـنغافورة، ســـلوفاكيا، ســـلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور -ليشتى، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا،

الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فترويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

#### المعارضون:

كندا، إسرائيل، حزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

### الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٦٤ صوتا مقابل ٧ أصوات، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٧٧/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد جورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت لصالح مشروع القرار.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، يما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل". طُلِب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين،

کولومبیا، الکونغو، کوستاریکا، کرواتیا، کوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الداغرك، حيبوت، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالى، مالطة، موريتانيا، موريـشيوس، المكـسيك، مونـاكو، منغوليا، الجبـل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارینو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترینیداد و توباغو، تونس، ترکیا، ترکمانستان، توفالو، أوغندا، أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية،

أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فترويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

#### المعارضون:

كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

#### الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كوت ديفوار، بنما، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٦٢ صوتا مقابل ٧ أصوات، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ٧٨/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد جورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت لصالح مشروع القرار.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "الممارسات الإسرائيلية الي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، عما فيها القدس الشرقية". طُلِب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، حيزر البهاما، البحرين، بينغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، حيبوي،

الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أير لندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريـشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبـل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارینو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، حزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغو سلافية السابقة، تيمور - ليشتى، توغو، ترینیداد و توباغو، تونس، ترکیا، ترکمانستان، توفالو، أوغندا، أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فترويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

#### المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، حزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، بنما، الولايات المتحدة الأمريكية

### الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كوت ديفوار، السلفادور، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٥٩ صوتا مقابل ٩ أصوات، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ٧٩/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد جورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت لصالح مشروع القرار.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الخامس معنون ''الجولان السوري المحتل''. طُلِب إحراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، حيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا،

اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، س\_يراليون، سيغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، حزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سرى لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور -ليشتى، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، فترويلا جمهورية فترويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبیا، زمبابوی

المعارضون:

إسرائيل

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كندا، كوت ديفوار، هايتي، حزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، تونغا، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٦٢ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ١١ عضوا عن التصويت (القرار ٢٦/٨٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد جورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت لصالح مشروع القرار.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية للتكلم تعليلا للتصويت بعد التصويت.

السيد الخزاعي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): لقد صوتنا لصالح مشاريع القرارات في إطار البند ٥٣، يما في ذلك مشاريع القرارات ٧٦/٦٦ و ٧٦/٦٦ و ٧٨/٦٦ و ٧٨/٦٦ و ١٨/٦٦ و ١٨/٥٠ و ١٨/٦٦ و ١٨/٥٠ و ١٨/٦٦ و ١٨/٠٦ و ١٨/٦٦ و ١٨/٢٠ و ١٨/٦٠ و ١٨/٦٠ و ١٨/٦٠ و ١٨/٦٠ و ١٨/٦٠ و ١٨/٦٠ و ١٨/٠٠ و ١٨/٠

لكن وفد بلدي يود إعادة التأكيد على أنه لا يزال متمسكا بموقفه الثابت فيما يخص القرارات المتعلقة بالقضية الفلسطينية. في ذلك الصدد، أود تفسير موقفنا بشكل أوضح فيما يتعلق بالقرارات وبعض الفقرات الواردة فيها.

أولا، يعلم الجميع أن جمهورية إيران الإسلامية ظلت ثابتة في دعمها للشعب الفلسطيني في مساعيه الرامية إلى تحقيق أهدافه الوطنية وتطلعاته، يما في ذلك الممارسة الكاملة لحقه في تقرير المصير، وأيدت إيران تأييدا حقيقيا الحكومة القانونية والديمقراطية لفلسطين.

ثانيا، لا تزال جمهورية إيران الإسلامية تؤكد على الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني، الذي يعاني

من الاحتلال والقمع منذ عقود، وتشدد على أهمية اعتراف المجتمع الدولي بالحقوق غير القابلة للتصرف للفلسطينيين في الدفاع عن أنفسهم في مواجهة الاحتلال والعدوان الأجنبيين.

ثالثا، تعتقد جمهورية إيران الإسلامية أنه لا يمكن تحقيق تسوية للأزمة الفلسطينية إلا إذا حرى الاعتراف الكامل بالحقوق غير القابلة للتصرف لشعب فلسطين المحتلة واستعادتها وصوفها.

ومما يؤسف له أنه نظراً لعدم الاهتمام بالأسباب الجذرية للأزمة، فقد ظلت دون حل لأكثر من ستة عقود. وهناك العديد من الأسباب لهذا الفشل، يما في ذلك استمرار احتلال النظام الصهيوني للأراضي الفلسطينية والعربية الأحرى وانتهاكاته المتواصلة لحقوق الشعب الفلسطيني، يما في ذلك حقه في تقرير المصير، وخاصة حق اللاجئين الفلسطينين المشروع وغير القابل للتصرف في العودة إلى وطنهم.

واليوم، اتخذت الجمعية العامة تسعة مشاريع قرارات تبين بوضوح الانتهاكات لحقوق الإنسان، وحقوق اللاحئين، والحقوق الفلسطينية في منطقة الشرق الأوسط، خاصة فيما يتعلق بالشعب الفلسطيني. وقد انضم وفد بلدي إلى الوفود الأخرى في دعم تلك القرارات المقدمة في إطار البندين ٥٦ و ٥٣ من جدول الأعمال. ولسوء الطالع، رأينا أن بعض البلدان التي تدّعي دائماً أن سجل حقوق الإنسان لديها لا تشوبه شائبة، وتدين سجل الآخرين، لم تنضم إلى الغالبية الساحقة في الجمعية العامة لدعم القرارات.

كما نعتقد، في سياق المسألة الفلسطينية، أن السلام الدائم في فلسطين لن يصبح ممكناً إلاّ عندما تُكفَل العدالة، ويُوضَع حد للتمييز ولاحتلال الأراضي الفلسطينية كافة، ويعود جميع اللاجئين الفلسطينين إلى وطنهم، وتُستخدم الوسائل الديمقراطية لتحديد رغبات الشعب، وتُنشَأ دولة فلسطينية ديمقراطية، عاصمتها القدس الشريف.

الـسيدة دافيدو فيتش (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية): سنة بعد سنة، تبصم الجمعية العامة على اتخاذ هذه القرارات ذاها التي تدين إسرائيل، بصرف النظر عن الحقائق على أرض الواقع. إلها تشوّه الحقائق وتقوض مصداقية هذه الهيئة. فهي لا تساهم في شيء للنهوض بالسلام في منطقتنا.

وتود إسرائيل أن تغتنم هذه الفرصة لكي تشكر الدول الأعضاء التي تقف وتعرب عن معارضتها الواضحة لهذه القرارات الهدامة. ونأمل أن يحذو المزيد من الدول الأعضاء حذوها في المستقبل.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٤٥ من جدول الأعمال

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ من جميع نواحي هذه العمليات

> تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/428)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لى أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/66/428؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٤٥ من جدول الأعمال.

البند ٥٥ من جدول الأعمال المسائل المتصلة بالإعلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/429)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت بمما لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنماء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١٠ من تقريرها (A/66/429). نبت الآن في مشروعي القرارين.

مسشروع القرار ألف بعنوان "الإعلام في الخدمة الإنسانية". لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار ألف (القرار ٨١/٦٦ ألف).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار باء بعنوان "سياسات وأنشطة الأمم المتحدة في محال الإعلام". لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت.

اعتمد مشروع القرار باء (القرار ١١/٦٦ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٥٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٦ من جدول الأعمال

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنساء (A/66/430) (اللجنة الرابعة) (A/66/430)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٧ من تقريرها (٨/66/430). نبت الآن في مشروع القرار، بعنوان "المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجرى تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والبوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الداغرك، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،

ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، حزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتى، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أو روغواي، أو زبك ستان، فانواتو، فترويلا (جمهورية -البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

فرنسا، إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٠ صوتا مقابل لا شيء، مع المتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ٨٢/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد جورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا؛ وأبلغ وفد بلجيكا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٦ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧٥ من جدول الأعمال

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقريــر لجنــة المــسائل الــسياسية الخاصــة وإنهــاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/431)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٧ من تقريرها (A/66/431). نبت الآن في مشروع القرار، بعنوان "الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،

بلغاریا، بور کینا فاسو، بوروندی، کمبودیا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الداغرك، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الـشعبية، لاتفيا، لبنان، ليـسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، كازاخستان، مالطة، حزر مارشال، موريتانيا، موريسشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سرى لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة،

تيمور - ليشتى، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أو روغواي، إجراء تصويت مسجل. أوزبك ستان، فانواتو، فترويلا (جمهورية -البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٠ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار .(۸۳/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد جورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية) : هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٨ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/432)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به لجنة المسائل

الـسياسية الخاصـة وإلهاء الاستعمار (اللجنـة الرابعـة) في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. طلب

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أستراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، حيبوتى، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندو نيسيا، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملدیف، مالی، جزر مارشال، موریتانیا، موریشیوس، المكسيك، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سـنغافورة، حـزر سـليمان، جنوب أفريقيا، سرى لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية الـسورية، طاجيكـستان، تايلنـد، تيمـور - ليـشتى،

توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبك ستان، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

### الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا الأسود، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٥٦ عضوا عن التصويت (القرار ٨٤/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد ليسوتو الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً؛ وأبلغ وفد جورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٨ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٩ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/433)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٦/٨٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٩ من حدول الاعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٦٠ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/434)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية ستة مشاريع قرارات أوصت بما لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٢٧ من تقريرها، ومشروع مقرر واحد أوصت

به اللجنة في الفقرة ٢٨ من التقرير نفسه. نبت الآن واحداً تلو الآخر. بعد البت فيها جميعا، ستتاح للممثلين هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ الفرصة لتعليل تصويتهم.

> نتناول أولاً مشروع القرار الأول، بعنوان "مسألة ألف وباء). الصحراء الغربية". اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإلهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

> > اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٦/٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):مشروع القرار الثاني بعنوان "مسألة كاليدونيا الجديدة". اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) مشروع القرار الشابي بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٦/٨٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان "مسألة توكيلاو". اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٦/٨٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع بعنوان مسائل ساموا الأمريكية وأنغيلا وبرمودا وجزر فرجن البريطانية وجزر كايمان وغوام ومونتسيرات وبيتكيرن وسانت هيلانة وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، حزر فرجن البريطانية، وحزر كايمان، غوام، مونتسیرات، بیتکیرن، سانت هیلانة، و جزر ترکس وكايكوس وجزر فرجن "التابعة للولايات المتحدة".

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في مشاريع القرارات الأول إلى السادس وفي مشروع المقرر، (اللجنة الرابعة) مشروع القرار الرابع بـدون تـصويت.

اعتمد مسشروع القرار الرابع (القرار ١٩/٦٦)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الخامس بعنوان "نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسحل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حرر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجيى، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامایكا، الیابان، الأردن، كینیا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا،

لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، كاز احستان، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية المؤيدون: مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، حزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتى، توغو، تونغا، ترینیداد و توباغو، تونس، ترکیا، ترکمانستان، توفالو، أوغندا، أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فترويلا (جمهورية -البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

بلجيكا، فرنسا

اعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٦٦ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ۲۲/۹۰).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا بلجيكا وجورجيا الأمانة العامة بأهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار السادس بعنوان "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاریا، بور کینا فاسو، بوروندی، کمبودیا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، کوستاریکا، کوت دیفوار، کرواتیا، کوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الداغرك، حيبوتى، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايت، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، حامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، كازاخستان، مالطة،

جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، حزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتى، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أو زبك ستان، فانواتو، فترويلا (جمهورية -البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

فر نسا

اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١٦٨ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٩١/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد حورجيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، مشروع المقرر بعنوان "مسألة جبل طارق"، الذي أوصت ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنماء الاستعمار (اللجنة النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، الرابعة) في الفقرة ٢٨ من تقريرها. اعتمدت اللجنة مشروع باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٦٠ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٢١ من جدول الأعمال (تابع)

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقريـر لجنـة المـسائل الـسياسية الخاصـة وإنهـاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/435)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع المقرر الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإلهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٥ من تقريرها (٨/66/435). نبت الآن في مشروع المقرر بعنوان، "برنامج العمل والجدول الزمني المقترحان للجنة المسائل السياسية الخاصة وإلهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) للدورة السابعة والستين للجمعية العامة". لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإلهاء الاستعمار (اللجنة المسائل السياسية الخاصة وإلهاء الاستعمار (اللجنة المسائل السياسية الخاصة وإلهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) مسشروع المقرر بدون تصويت.

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢١ من حدول الأعمال.

البند ١٣٥ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/66/436)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/66/436؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٥ من حدول الأعمال.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): باسم الجمعية العامة، أود أن أشكر سعادة السيدة سيمونا ميريلا ميكوليسكو، الممثلة الدائمة لرومانيا لدى الأمم المتحدة ورئيسة لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنحاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، وأعضاء المكتب، وأمين اللجنة، والممثلين على حسن العمل الذي قاموا به.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة عليها.

رُفعت الجلسة الساعة ١١/١٥.